

عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وفي مناقشة مثل هذه المسائل في اللجنة الرابعة ،

٤- وتدعو الدول الأعضاء القائمة بالادارة الى تزويد الأمين العام بتقرير عن التدابير العملية المتخذة لتنفيذ هذا القرار ،

٥- وتطلب الى الأمين العام موازنة الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة بتقرير عن التقدم المحرز .

الجلسة العامة ٨٥٥
١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٦٧ (الدورة ١٤)

مسائل عامة تتعلق بارسال المعلومات ودراساتها

ان الجمعية العامة ،

ان تأخذ بعين الاعتبار أحكام الفصل الحادى عشر من ميثاق الأمم المتحدة ، ولاسيما حكم الالتزام بارسال المعلومات المنصوص عليه في المادة ٧٣ هـ من الميثاق ، والذى قبلته الدول الاعضاء المسؤولة أو التي تضطلع بالمسؤولية عن الأقاليم التي لم تنل شعوبها قسطا كاملا من الحكم الذاتي ،

وان تشير الى أن الجمعية العامة رأت ، في قرارها رقم ٣٣٤ (الدورة ٤) المتخذ في ٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، أن من اختصاصها ابداء رأيها في المبادئ التي وجهت أو قد توجه في المستقبل الدول الاعضاء القائمة بالادارة في بيان الأقاليم التي تكون تلك الدول ملزمة بارسال المعلومات عنها بمقتضى المادة ٧٣ هـ من الميثاق ،

وان تشير كذلك الى أن الجمعية العامة وافقت ، بقرارها رقم ٧٤٢ (الدورة ٨) المتخذ في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، على مجموعة عوامل ينبغي مراعاتها في تقرير ما اذا كان أحد الاقاليم أو لم يكن اقليما لم ينل شعبه بعد قسطا كاملا من الحكم الذاتي ،

وان تلاحظ أن الدول الاعضاء قد أبدت آراء مختلفة فيما يتعلق بانطباق أحكام الفصل الحادى عشر على الأقاليم التي لم تنل شعوبها قسطا كاملا من الحكم الذاتي ،

بما فيها حكم الالتزام بارسال المعلومات المنصوص عليه في المادة ٧٣ هـ من الميثاق ،

١- تري أن من المرغوب فيه قيام الجمعية العامة بتعداد المبادئ التي يجب أن توجه الدول الأعضاء في تقرير وجود أو عدم وجود الالتزام بارسال المعلومات المنصوص عليه في المادة ٧٣ هـ ،

٢- وتقرر إنشاء لجنة خاصة مؤلفة من ستة أعضاء ، تنتخبها اللجنة الرابعة نيابة عن الجمعية العامة - يكون ثلاثة منهم من الدول الأعضاء التي ترسل المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ هـ من الميثاق ، وثلاثة من الدول الأعضاء غير القائمة بالادارة - وذلك لدراسة هذه المبادئ وموافاة الجمعية العامة بتقرير عن نتائج الدراسة في دورتها الخامسة عشرة ،

٣- وتطلب الى الأمين العام أن يعد لهذه اللجنة عرضا تاريخيا لهذه المسألة ، يتضمن موجزا للآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في هذا الموضوع حتى الوقت الحاضر وللمؤلفات القانونية المختصة التي تبحث في تفسير الميثاق ،

٤- وتدعو الدول الاعضاء الى أن تبلغ خطيا الى الأمين العام ، قبل أول ايار (مايو) ١٩٦٠ ، آراءها في هذه المبادئ كي يتسنى للجنة أخذها بعين الاعتبار .

الجلسة العامة ٨٥٥

١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

*

* *

قامت اللجنة الرابعة في جلستها رقم ٩٩٤ ، نيابة عن الجمعية العامة ، بانتخاب أعضاء اللجنة الخاصة المنشأة بمقتضى أحكام القرار السابق ، وقد أقرت الجمعية العامة هذا الانتخاب في جلستها العامة رقم ٨٥٧ المنعقدة في ١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩ .

وتتألف اللجنة من الدول الأعضاء التالية : المغرب ، والمكسيك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والهند ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية .